

Distr.
GENERAL

A/48/106
10 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون
البند ١٧ (و) من القائمة الأولى*

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية

مذكرة من الأمين العام

١ - أنشأت الجمعية العامة لجنة الخدمة المدنية الدولية (القرار ٣٣٥٧ (د - ٣٩)) لتنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة. وتقوم اللجنة بوظائفها فيما يخص الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى التي تشترك بالنظام الموحد للأمم المتحدة والتي قبلت النظام الأساسي للجنة.

٢ - وتنص المواد ٢ إلى ٤ من النظام الأساسي للجنة على ما يلي:

"المادة ٢"

"تتكون اللجنة من خمسة عشر عضواً تعينهم الجمعية العامة، منهم إثنان متفرغان يعين أحدهما رئيساً والآخر نائباً للرئيس.

"المادة ٣"

"١ - يعين أعضاء اللجنة بصفاتهم الشخصية كأفراد ذوي كفاءة مشهود بها وذوو خبرة وفيرة في الاضطلاع بمسؤوليات تنفيذية في مجال الإدارة العامة أو المجالات المتصلة بها، ولا سيما إدارة الموظفين.

"٢ - يتم اختيار أعضاء اللجنة مع المراعاة الواجبة لعدالة التوزيع الجغرافي، ولا يكون أي إثنين منهم من رعايا دولة واحدة.

"المادة ٤

"١ - يعد الأمين العام، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الإدارية، قائمة بأسماء المرشحين للتعين في مناصبي رئيس اللجنة ونائب الرئيس وفي عضوية اللجنة بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الدول الأعضاء والرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأخرى وممثلي الموظفين، وعليه أن يتشاور مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل نظر الجمعية العامة في الأمر واتخاذها قراراً بشأنه.

"٢ - وتعرض على نفس المنوال على الجمعية العامة أسماء المرشحين للحلول محل الأعضاء الذين تنتهي مدة عضويتهم أو الذين يستقيلون أو الذين لا تعود خدماتهم متاحة لغير ذلك من الأسباب".

٣ - وتنص المادة ٥ من النظام الأساسي في جزء منها على أن "تعين الجمعية العامة أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات ويجوز إعادة تعيينهم".

٤ - وتتألف اللجنة حالياً من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد محسن بلحاج عمر (تونس) ** (رئيساً)

السيد ماريو بيتاتي (فرنسا) *

السيد اندريه اكسافييه بيرسون (بلجيكا) **

السيد انطونيو فونسيكا بيمنتل (البرازيل) *

السيد كو تاشيرو (اليابان) *

السيدة تركية دادة (موريتانيا) **

السيد ارنست روسيتا (اوغندا) ***

السيد ياروسلاف ريها (الجمهورية التشيكية) **

* تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

*** تنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

السيد الكسيس ستيفانو (اليونان) *
 السيد ميسوم صبيح (الجزائر) ***
 السيد كارلوس س. فيغيغا (الارجنتين) ** (نائباً للرئيس)
 السيد همايون كبير (بنغلاديش) ***
 السيد فاليري فيدوروفيتش كينياكين (الاتحاد الروسي) ***
 الانسة لوكريشيا مايرز (الولايات المتحدة الامريكية) *
 السيد ماريو د. يانغو (الفلبين) ***

٥ - ونظراً لأن مدة عضوية السيد بيتاتي، والسيد بيمنتل والسيد تاشيرو والسيد ستيفانو والانسة مايرز تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، فإنه يلزم أن تعين الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين خمسة أشخاص لملء الشواغر الناتجة عن ذلك. وسيعمل الأشخاص الذين سيعينون على هذا النحو لمدة اربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤.

٦ - ووفقاً للفقرة ٣ من الجزء الثاني من القرار ٢٢٦/٤٣ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، يقترح الأمين العام أن يكون الموعد النهائي لتقديم الترشيحات من أجل التعيين في اللجنة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

٧ - وكانت اللجنة الخامسة تقدم للجمعية العامة في الدورات السابقة مشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ومن المقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الثامنة والأربعين.

* تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.
 ** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.
 *** تنتهي مدة عضويتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.